

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السبعون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٤

الأربعاء، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، الساعة ١٧/١٠

نيويورك

الرئيس: السيد كاريل فان أوستروم (هولندا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٧/١٠.

البند ٨٨ إلى ١٠٥ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نستمع الآن إلى بقية المتكلمين في إطار مجموعة "أسلحة الدمار الشامل الأخرى". ونود تذكير الوفود بضرورة التقيد بالوقت المحدد في خمس دقائق للبيانات الوطنية وسبع دقائق لبيانات المجموعات.

السيد هتسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): آخذ الكلمة لأعرض، في إطار البند ١٠٤ من جدول الأعمال، مشروع القرار A/C.1/70/L.12، المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة".

لقد قُدم مشروع القرار لتنظر فيه اللجنة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، حيث تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن نص في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر. وفي هذه المرحلة، أود أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود التي شاركت في المفاوضات على تعاونها، ومقترحاتها ودعمها.

ومشروع قرار هذا العام يحتفظ بجميع عناصر القرار السابق ٦٩/٦٧، الذي اعتمد بتوافق الآراء في عام ٢٠١٤. ويشمل أيضا التغييرات الجوهرية التالية: معلومات مستكملة إلى عدد من الدول الأطراف في الفقرة الثانية من الديباجة، التي يبلغ عددها الآن ١٧٣ دولة، ووسع نطاق الصيغة المستخدمة في الفقرة السادسة من الديباجة بشأن التعاون الدولي. وتم دمج الفقرة ٢ الآن مع الفقرة السابقة ٣، وجرى تعديلها لكي تجسد نتائج عملية ما بين الدورات حتى الآن. وأخيرا، تؤكد الفقرة ٩ الجديدة أهمية الإعداد المناسب للمؤتمر الاستعراضي الثامن المقبل، المزمع عقده في عام ٢٠١٦. وأخيرا، يضمن التغيير المذكور في الفقرة ١١ بأن بند جدول الأعمال سيظهر

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (verbatimrecords@un.org)، Room U-0506, Chief of the Verbatim Reporting Service. وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1533206 (A)



الشواغل الخطيرة فيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية خلال السنة الماضية. فقد أكدت بعثة تقصي الحقائق التي أنشأها المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بدرجة عالية من الثقة استخدام الكلور كسلاح كيميائي في بعض الهجمات التي نفذت في سوريا. ويؤكد هذا التطور ضرورة مواصلة الجمعية العامة إدانة أي استخدام للأسلحة الكيميائية تحت أي ظرف من الظروف. ومن الأهمية بمكان مواصلة بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية عملها في مجال جمع وتحليل المعلومات ذات الصلة. وفي الوقت نفسه، ترحب بولندا باعتماد مجلس الأمن بالإجماع القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، الذي أنشئت بموجبه آلية التحقيق المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. وتأمل بولندا أن تتيح الآلية تحديد الجناة الذين استخدموا الأسلحة الكيميائية. وتدعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لدعم أنشطة آلية التحقيق المشتركة.

وبالإضافة إلى ذلك، تزيد التقارير المتعلقة باستخدام المواد الكيميائية السامة من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية في العراق، من الشعور بالحاجة الملحة إلى تحويل المنظمة إلى وكالة قادرة على التقليل من التهديدات الكيميائية. وترحب بولندا بالنقاش حول مستقبل المنظمة الذي بدأه المدير العام. ونأمل أن تضطلع جميع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدور نشط فيه. وتعتقد بولندا بأنه ينبغي أن تشكل المادة العاشرة، بشأن تقديم المساعدة والحماية، والمادة الحادية عشرة المتعلقة بالتعاون الدولي بشأن الاتفاقية، قوة الدفع الأساسية لعمل المنظمة خلال السنوات القادمة. وينبغي تكملة تلك الجهود من خلال تعزيز آلية التحقق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية لكفالة عدم عودة ظهور الأسلحة الكيميائية من جديد.

وعلى غرار السنوات السابقة، تقدم بولندا الآن مشروع القرار A/C.1/70/L.27، بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة

في جدول أعمال الدورة الحادية والسبعين.

وتود هنغاريا أن تبقى الراعي الوحيد لمشروع القرار. وآمل مخلصا أن يتم اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء كما كان عليه الحال في السنة الماضية.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بولندا لعرض مشروع القرار A/C.1/70/L.27.

السيد برنسيولو (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): في المناقشة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، ما انفكت تولى بولندا اهتماما خاصا بتنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وفي هذا السياق، نرحب بحقيقة استمرار تزايد عدد الدول الأطراف في الاتفاقية، مما جعل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، إحدى المنظمات الدولية الأكثر عالمية. وعلاوة على ذلك، فإننا نرحب بانضمام أنغولا إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية، مما يرفع العدد الإجمالي للدول الأطراف إلى ١٩٢ دولة.

إن بولندا تثني على موظفي الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، على نجاحهم في إنجاز عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والبعثة المشتركة للأمم المتحدة، للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية للجمهورية العربية السورية. وكان ذلك المسعى، ربما التحدي الأكبر في تاريخ المنظمة، مما تطلب موارد مالية بل بشرية أيضا. ونأمل أن يجري التحقق من تدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية، بحلول نهاية هذا الشهر، وإزالة المركبات الأولية من سوريا بحلول نهاية هذا العام. إننا نؤكد أهمية التحقق التام من دقة واكتمال إعلان الجمهورية العربية السورية وتقاريرها ذات الصلة، وفق ما تنص عليه اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. وهذا أمر ذو أهمية خاصة، لأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية هي نظام يقوم على الثقة المتبادلة.

وفي الوقت نفسه، يتعين على بولندا الإشارة إلى عدد من

يسترشد المجتمع الدولي بروح العمل المتعدد الأطراف، عند مواجهة التحديات الجديدة والمستجدة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار.

وتتشاطر باكستان الشواغل الناجمة عن خطر احتمال إنتاج وحيازة الأسلحة الكيميائية والبيولوجية من جانب الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول. ويعد إزالة الدول الحائزة للأسلحة النووية لمخزونها المتبقية في وقت مبكر، أمراً أساسياً أيضاً. ولا تزال باكستان تؤمن بأن التكنولوجيات والمواد الحساسة يجب أن تكون خاضعة لمراقبة كافية من أجل كفاءة استخدامها للأغراض السلمية وحدها. بيد أن هذا الهدف لا يمكن أن يبرر الممارسات والتكتلات التي تعوق التجارة المشروعة، التي تجري بوضوح في المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا بين الدول الأطراف للأغراض السلمية. ويعد أمراً حيوياً إعادة التوازن والإنصاف في تنفيذ الاتفاقيتين، ولا تزال باكستان ملتزمة التزاماً كاملاً بضمان تنفيذهما الكامل والفعال.

وتظل باكستان تعارض بشدة استخدام أي طرف من الأطراف للأسلحة الكيميائية، وتحت أي ظرف من الظروف. لقد قمنا مراراً وتكراراً بإدانة استخدام سوريا للأسلحة الكيميائية. ومما يستحق الشجب استمرار إمكانية استخدام الأسلحة الكيميائية، في القرن الحادي والعشرين. ولا بد من محاسبة مرتكبي تلك الجرائم الشنيعة. وترحب باكستان بالتقدم الكبير الذي أحرز في القضاء على الأسلحة الكيميائية السورية وتدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية.

تحيط باكستان علماً أيضاً بمذكرة المدير العام فيما يتعلق بإنشاء آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. ويجدون الأمل في أن تضطلع الآلية بمهمتها بطريقة موضوعية ومحيدة وشاملة.

وعلى مر السنين، تفاعلت باكستان بشكل وثيق مع

الكيميائية. ويؤكد مشروع القرار الدور الاستثنائي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية في مجال نزع السلاح، ومنع عودة ظهور الأسلحة الكيميائية، فضلاً عن تعزيز التعاون الدولي والحماية من الأسلحة الكيميائية. ومع ذلك، وكدولة مقدمة لمشروع القرار، في سياق المشاورات هذا العام، واجهنا مرة أخرى العديد من الآراء المتباينة للدول الأعضاء. وكان إيجاد أرضية مشتركة أمراً صعباً، لكننا واثقون بأننا بذلنا قصارى جهودنا لاستيعاب مختلف الآراء قدر الإمكان. إننا نؤمن بإيماننا راسخاً بأن النص الذي نقدمه هو نص متوازن يعكس الحالة الراهنة لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية، ويبيّن على المناقشات والاتفاقات التي تم التوصل إليها في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في لاهاي.

ويجدون الأمل في أن تؤخذ جهودنا كدولة مقدمة لمشروع القرار، بعين الاعتبار وأن تقبل اللجنة الأولى نصاً توافقياً لمشروع القرار. يطلب وفد بولندا اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

السيدة منجوا (باكستان) (تكلت بالإنكليزية): تؤيد باكستان البيان الذي أدلى به باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/70/PV.13)

تمثل اتفاقنا حظر الأسلحة البيولوجية والكيميائية ركيزتين من الركائز الهامة للهيكل الأمني الدولي. وعززت كلتا الاتفاقيتين القواعد العالمية لمكافحة إنتاج وحيازة واستخدام تلك الأسلحة. وبناء على ذلك، ساهم الصكان إسهاماً هاماً في تحقيق هدف نزع السلاح العام والكامل.

ويؤكد نجاح الاتفاقيتين الأهمية المستمرة للتعاون المتعدد الأطراف. ويؤكد هذا الإنجاز الفريد من جديد أيضاً، القيم الحيوية والمعاهدات المتفاوض بشأنها على الصعيد المتعدد الأطراف على أساس المساواة والشمول وحسن النية، مع مراعاة المصالح الأمنية لجميع الدول. ويمكن ويتعين أن

وعملاً بقانون مراقبة الصادرات لعام ٢٠٠٤، أصدرت حكومة باكستان في آذار/مارس ٢٠١٥، قائمة مراقبة منقحة للسلع والتكنولوجيات والمواد والمعدات ذات الصلة بالأسلحة النووية والبيولوجية ووسائل إيصالها. إن قائمة المراقبة، التي عُممت أول مرة في عام ٢٠٠٥، قد تم تنقيحها دورياً. وفي أوائل هذا العام، خضعت القائمة لمزيد من التنقيح وتضمنت ما مجموعه ٤٠٨ من التغييرات والتعديلات بغية مواءمتها بالكامل مع قوائم المراقبة لفريق أستراليا، فضلاً عن مجموعة موردي المواد النووية ونظام التحكم في تكنولوجيا القذائف.

إن التهديدات التي يشكلها الاستخدام المزدوج للتكنولوجيا الأحيائية أمر حقيقي. وتثير التطورات الأخيرة في البيولوجيا التركيبية شواغل آنية متصلة بالأخلاقيات والسلامة والأمن. ولذلك ينبغي للدول أن تستخدم أقصى درجات الشفافية وتدابير بناء الثقة في جميع أنشطتها المتعلقة بذلك الشكل من أشكال البيولوجيا. يمكن للاستخدام الخبيث للعلوم البيولوجية أن يقتل البشر والحيوانات والنباتات، ويشعل الحروب ويعطل البنى التحتية. وتتطلب معالجة تلك المسائل المشاركة المستمرة مع الأوساط العلمية والطبية والتجارية والتعليمية. وينبغي وضع نهج منسق من أجل منع هذه الإساءة.

وقد أظهر تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا في العام الماضي أنه لا يمكن احتواء ذلك التفشي أو حصره جغرافياً محلياً، وبالتالي فهو يتطلب استجابة عالمية، وخاصة في شكل تعاون ومساعدة للبلدان النامية. ويجب تحقيق توازن بين التصدي للتهديدات الجديدة والإبقاء على السبل المتاحة للمساعدة والتعاون.

إن الطبيعة المزدوجة المحتملة للتكنولوجيات الناشئة في هذا المجال ينبغي ألا تُستخدم ذريعة لحظر هذه المواد أو تقييد توافرها للبلدان النامية. ولا ينبغي اتخاذ خطوات لكبح البحث العلمي المشروع أو النشاط الاقتصادي.

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وتعاونت معها تعاوناً كاملاً، بشأن طائفة من الأنشطة. وبالتعاون النشط مع الأمانة الفنية، استضيفنا دورات إقليمية ودولية عديدة لبناء القدرات في باكستان. وأنشئ في باكستان المركز دون الإقليمي للمساعدة والحماية ليكون بمثابة مركز امتياز للبلدان في المنطقة. كما أن باكستان واحدة من أوائل البلدان التي تدعم برنامج السلطة الوطنية للإرشاد، وهي تتشاطر عن كثب مع دولة طرف أخرى تجربتها الوطنية في تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وفيما يتعلق بالأولويات المقبلة للمنظمة، فمن المهم الالتزام بإخلاص بالمقصد الأصلي الوارد في الاتفاقية. وتُنشئ الاتفاقية تسلسلاً هرمياً للتهديدات التي تشكلها أنواع مختلفة من المواد الكيميائية وما يتصل بها من مرافق على موضوع وغرض الاتفاقية. وتشدد باكستان على الحاجة إلى تعزيز أهداف اتفاقية الأسلحة الكيميائية بطريقة شاملة ومتوازنة وغير تمييزية.

إن أحكام الاتفاقية المتصلة بالتعاون والمساعدة الدوليين أساسية لإبقاء عدد كبير من الدول التي ليست لديها صناعة كيميائية منخرطة في أعمال منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويوفر التعاون في مجال المساعدة والحماية منبراً لعدد كبير من البلدان النامية لتحسين قدراتها ضد استعمال الأسلحة الكيميائية أو التهديد باستعمالها.

وتعلق باكستان أهمية كبرى على اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. ولا تزال ملتزمين بتنفيذ جميع أحكام الاتفاقية من خلال اتخاذ خطوات عملية في هذا الصدد. وصدقت باكستان على اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ١٩٧٤ بصفتها دولة غير حائزة لهذه الأسلحة. وقد وضعنا تدابير شاملة تشريعية وتنظيمية وإدارية لتنظيم علوم الحياة في باكستان وتعزيز نظمنا لمراقبة التصدير بشأن العوامل البيولوجية والتكسينات، وجعلها على قدم المساواة مع أفضل المعايير الدولية.

ملحة إلى استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف من أجل إبرام بروتوكول ملزم قانوناً وغير تمييزي ضمناً لاستدامة الاتفاقية، ولا سيما عن طريق تعزيز نظام التحقق الخاص بها. وتؤكد إندونيسيا علاوة على ذلك على الحاجة إلى تعزيز التعاون والمساعدة الدوليين وتبادل التكنولوجيات والعوامل البيولوجية والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية دون تمييز.

وترى إندونيسيا أن هناك حاجة كبيرة إلى إقامة شراكة أوثق بين الخبراء في مجال الأمن البيولوجي والصحة العامة لمعالجة التهديدات الحالية والمقبلة على الصحة والسلامة العامة. وفي هذا الصدد، نرى أهمية عمل منظمة الصحة العالمية والاتفاقية بصورة أقرب لوضع نهج أكثر تكاملاً للأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية. وتماشياً مع رأينا بشأن أهمية النهج المتكامل بشأن الأمن البيولوجي والسلامة البيولوجية، ينبغي ألا يقتصر إطار التعاون بشأن الأمن البيولوجي على تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية بل أن يكون ذا صلة أيضاً بأنظمة منظمة الصحة العالمية. وفي هذا الصدد، فإن العناصر الأساسية التي قد يكون من المهم النظر فيها من أجل المزيد من المداولات هي، في جملة أمور، حظر نقل الأسلحة البيولوجية، وأنظمة ورقابة أكثر صرامة على استخدام المواد البيولوجية في الأغراض السلمية، وإدماج عناصر هامة في الأطر المتعددة الأطراف ذات الصلة المتفق عليها.

إن خطر اقتناء الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها أصبح وشيكاً أكثر من أي وقت مضى. وتدعو إندونيسيا جميع الدول الأعضاء إلى زيادة جهودها الرامية إلى التصدي لهذا التهديد، ولا سيما بتعزيز التدابير الوقائية، على الصعيد الوطني والدولي.

وفي الختام، أود أن أكرر اقتناع إندونيسيا القوي بأن الجهود الرامية إلى حل مسألة حيازة الجهات من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل لن يكون ذا صلة إلا إذا تم تنفيذه

ويظلّ عدم وجود آلية مكرسة للتحقق من اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية من أجل ضمان الامتثال للاتفاقية مصدراً للقلق أيضاً. إن آلية الأمين العام هي الأداة الوحيدة الموجودة للتحقيق بعد حدوث الاستخدام الفعلي للأسلحة البيولوجية والتكسينية. بيد أن الآلية ليست بديلاً عن آلية مكرسة للتحقق من الاتفاقية والتي من شأنها أن تكفل عدم تطوير الأسلحة البيولوجية والتكسينية أو إنتاجها أو تخزينها أو اقتنائها أو الاحتفاظ بها بأي وسيلة، مما يحول دون استخدامها من جانب الدول الأطراف.

السيدة كارتिका وولانداري (إندونيسيا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد إندونيسيا البيان الذي أدلى به باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/70/PV.12) ونود أن نضيف النقاط التالية بصفتنا الوطنية.

بوصفنا دولة طرفاً في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، تؤكد إندونيسيا من جديد دعمها الكامل لتنفيذ الاتفاقية بوصفها المعاهدة الشاملة الوحيدة التي تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، مما يجعلها معاهدة نموذجية من أجل إلغاء تلك الأسلحة الأخرى. وفي هذا الصدد، تدعو إندونيسيا جميع الدول التي لم تفعل ذلك بعد إلى التصديق على الاتفاقية في أقرب وقت ممكن. وإذا كنا نرغب في تحقيق عالم خالٍ من الأسلحة الكيميائية، فإن إندونيسيا تعلق أهمية كبرى على تعزيز استخدام المواد الكيميائية للأغراض السلمية. وفي ضوء ذلك، من الضروري أن تقوم الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بالتنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لخطة العمل المتعلقة بالمادة الحادية عشرة بحيث تتشاطر جميع الأطراف فوائد الاستخدامات السلمية للمواد الكيميائية من أجل التنمية الاقتصادية والتكنولوجية.

وبالنسبة إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية، فإن هناك حاجة

١٠ أيام في نيسان/أبريل ٢٠١٤، وهو ما يمثل انتهاكا خطيرا لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). وواصل مرتكبو تلك الهجمات حملة عقابهم الجماعي بالأسلحة الكيميائية ضد مواطنيهم، مستمدين الجراء من عدم اتخاذ المجتمع الدولي لإجراءات حازمة، وهو ما خلص إليه التقرير الثالث لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بوضوح.

وقد لاحظنا تكرار استخدام الأسلحة الكيميائية، في شكل غاز الكلور و/أو غاز الفوسجين في مدينة إدلب وفي محيطها خلال آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠١٥. وأدى ذلك إلى اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٢٣٥ (٢٠١٥)، ومن ثم إنشاء آلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ونرجو أن تكون آلية التحقيق المشتركة أداة فعالة في محاسبة المسؤولين عن هذه الأعمال المروعة. ونعتقد اعتقادا راسخا ونتوقع أن تكون الآلية قادرة على معالجة تقارير بعثة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتقصي الحقائق من دون إبطاء. كما نعيد التأكيد على أن تركيا تتوقع رسميا التحقيق في جميع الادعاءات المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية في جوارنا تحقيقا شاملا وأن يجري تقديم الجناة إلى العدالة.

وفيما يتعلق بالادعاءات التي أطلقها أحد البلدان في هذا الصباح ضد تركيا وبلدان أخرى، أود أن أدلي بالملاحظات التالية:

إن سورية، التي وُصفت بأنها دولة راعية للإرهاب، لديها سجل معروف جيدا على صعيد مساعدة المنظمات الإرهابية وتوفير الملاذات الآمنة لزعماء الإرهابيين. وفي هذا الصدد، فإن ممثل ذلك النظام، الذي يتحمل أيضا المسؤولية عن ازدهار داعش والتعاون مع تلك المنظمة الإرهابية، ليس في وضع ليحاضر أحدا في هذه القاعة بشأن مكافحة الإرهاب.

بطريقة شاملة، أي من قبل الجمعية العامة، وكذلك من خلال تعزيز التنسيق في المحافل الإقليمية والمتعددة الأطراف الأخرى.

السيد دنكتاش (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): بما أن موقف تركيا الواضح من نزع السلاح النووي ودعمها القوي له قد أعرب عنه في هذه القاعة خلال المناقشة المواضيعية ذات الصلة (انظر A/C.1/70/PV.12)، فسأتوسع اليوم بشأن موقف بلدي تجاه فئات معينة من أسلحة الدمار الشامل، وهي الأسلحة الكيميائية والبيولوجية/التكسينية.

إن تركيا طرف في بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥، واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، وهي كلها عناصر هامة للنظام العالمي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. وفي ظل التقييد التام بالتزاماتها الدولية، لا تمتلك تركيا أيًا من هذه الأسلحة أو تطورها، كما أنها لا تجري أي بحوث بشأنها.

وتكرر تركيا دعوتها إلى التقييد على نطاق أوسع بهذه الاتفاقيات وتنفيذها تنفيذا فعالا. وسواصل بنشاط دعم الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ تلك الصكوك وتحقيق عالميتها.

إن وجود الأسلحة الكيميائية في العالم، ولا سيما في الشرق الأوسط، يشكل أحد مصادر القلق الرئيسية بالنسبة لتركيا ولنطققتها وللمجتمع الدولي بأسره. وللأسف، فقد استُخدمت الأسلحة الكيميائية خلال ثلاثة نزاعات في المنطقة المجاورة لنا مباشرة على مدار العقود الثلاثة الماضية، وكانت سورية أحدث حالة.

وتقارير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية وبعثة تقصي الحقائق، التي اضطلعت بها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠١٤، تشير بوضوح إلى أنه تم استخدام غاز الكلور كسلاح كيميائي بصورة منهجية مرارا وتكرارا من قبل النظام السوري خلال فترة

يسهم في تعزيز فعالية الاتفاقية.

ويجب على المجتمع الدولي أن يستمر في بذل قصارى جهده للحيلولة دون حيازة الإرهابيين وغيرهم من الجهات غير المأذون لها أو حتى، في بعض الحالات، الدول غير المسؤولة لعوامل الحرب الكيميائية والبيولوجية ومن أجل تدمير مخزوناتهم. وفي ذلك السياق، فإن إضفاء الطابع العالمي على كل من اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وتنفيذهما بفعالية يجب أن يشكل أولوية بالنسبة لنا جميعا. ونهيب بجميع البلدان التصديق على هذين الصكين المهمين وتنفيذهما. كما نؤيد تعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو أداة رئيسية في منع حيازة الجهات من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وينبغي، في ذلك السياق، الاستفادة من النهج الإقليمية التي تمهد الطريق لتحقيق العالمية في نهاية المطاف.

تشجع تركيا بنشاط إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ونعرب مرة أخرى عن خيبة أملنا لعدم التمكن من عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ ونتوقع أن يعقد في أقرب وقت ممكن. ونحث جميع دول المنطقة على المشاركة فيه بروح من التعاون والمرونة.

السيد شوكوسكاس (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية):
تؤيد ليتوانيا البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/70/PV.13). وأود الآن أن أتناول بالتفصيل بعض المسائل ذات الأهمية الخاصة بالنسبة لليتوانيا.

في آب/أغسطس ٢٠١٣، برز توافق نادر في الآراء في أوساط المجتمع الدولي وأدى إلى تدمير الغالبية العظمى من الأسلحة الكيميائية المعلنة، وذلك عندما خلف استخدام غاز السارين في الغوطة المئات من القتلى من السوريين وأعداد أكبر منهم جرحى. ومع أن التحقق من الإعلان المتعلق بالأسلحة الكيميائية السورية جار وما زالت هناك أسئلة هامة جدا، فإن

واليوم، كما كان الحال في الماضي، تكافح تركيا الإرهاب بكل أنواعه، بما في ذلك داعش وحزب العمال الكردستاني وجماعة/ حزب التحرير الشعبي الثوري وغيرهم. إن جهودنا في مكافحة الإرهاب، التي تتماشى دائما مع مبادئ الديمقراطية وسيادة القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن إسهامنا في التعاون الدولي لتحقيق هذه الغاية، معروفة جيدا لشركائنا.

تولي تركيا أيضا أهمية كبيرة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية ولتحقيق عالميتها وتنفيذها بالكامل. وتصادف هذه السنة الذكرى السنوية الأربعين لبدء نفاذ الاتفاقية، مما يكسب اجتماع الدول الأطراف المزمع عقده في الفترة من ١٤ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر مزيدا من الأهمية. إن انتشار ونقل السلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن أن تُستخدم لإنتاج الأسلحة البيولوجية وإمكانية وقوعها في أيدي الإرهابيين هما من الشواغل الرئيسية بالنسبة للمجتمع الدولي. وسهولة الحصول على تلك العوامل، مقترنة بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، تزيد من أهمية هذه الشواغل.

وتبقى تدابير بناء الثقة أداة هامة لتعزيز أغراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وعلى الرغم من أن تقديم التقارير قد تحسن كثيرا، فإنه لم ليصل إلى المستوى المنشود بعد. وتقارير تدابير بناء الثقة أدوات قيمة لتحقيق التفاهم والشفافية. وينبغي لنا أن نسعى جاهدين إلى الاستفادة بصورة ملموسة من ذلك المصدر للمعلومات.

كما نعتقد أن التطورات العلمية والتكنولوجية ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار كذلك. والوعي بالابتكارات في مجال علوم الحياة والآثار المترتبة عليها بالنسبة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية أمر ضروري لمواجهة التحديات المعقدة في هذا المجال.

وللأسف، وخلافا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، فإن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية تفتقر إلى نظام للتحقق. ونرى أن من شأن إنشاء هذه الآلية، قدر الإمكان بالطبع، أن

في اللجنة الثانية والذي يتعلق بالتدابير التعاونية الرامية إلى تقييم الآثار البيئية المتصلة بالنفائات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر، وزيادة الوعي بهذه المسألة. ويشجع النص على بذل جهود توعية للتقييم وزيادة الوعي بهذه المسألة، ويدعو إلى التبادل الطوعي للمعلومات ويحث الدول الأعضاء على النظر في تقديم المساعدة وتبادل الخبرات. وكذلك يدعو القرار الأمين العام إلى أن يواصل التماس الآراء بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية للأسلحة الكيميائية التي يجري إغراقها في البحر، ولا سيما بغية استكشاف إمكانية إنشاء قاعدة بيانات تحتوي على معلومات متبادلة طوعاً. ومن المقرر أن يصدر تقرير الأمين العام في عام ٢٠١٦، ونحن عازمون على معاودة النظر في هذه المسألة في اللجنة الثانية في الخريف القادم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل الجمهورية العربية السورية الذي يرغب في التكلم، ممارسة لحق الرد.

السيد إبراهيم (الجمهورية العربية السورية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أرد على الادعاءات التي لا أساس لها والأكاذيب المضللة التي أطلقها ممثل النظام التركي.

وسيوفر لنا مجرد البحث في موقع غوغل الإلكتروني عن الصلة بين النظام التركي والإرهاب في سوريا والعراق، وخاصة بين النظام في تركيا وتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام ملايين الحقائق وزيارات المواقع الشبكية عن الروابط الأيديولوجية بين نظام أنقرة وتنظيم داعش. وسنعرّض بين تلك التقارير على الكثير من الحقائق المتعلقة بإمداد النظام التركي بتنظيم داعش وغيره من الجماعات الإرهابية في سوريا بالمواد الكيميائية، بما في ذلك الكلور والساارين، وغيرهما من المواد الأخرى التي تستخدم ضد المواطنين في سوريا وجنود الجيش السوري. عليه، فإن ما قاله به ممثل تركيا صباح هذا اليوم ليس سوى أمر مضلل. فهو ينكر تماماً حقيقة أن بلده يعدُّ أحد الداعمين الرئيسيين للإرهاب في المنطقة. ولا يلحق ذلك

الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، فضلاً عن العمل الدؤوب من جانب البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة تستحق امتناناً خاصاً.

غير أنه على الرغم من كل هذه الجهود، لم تكن حادثة الغوطة هي المرة الأخيرة التي تُستخدم فيها الأسلحة الكيميائية في سورية. فالهجمات - والتي كانت في هذه المرة بالبراميل المتفجرة المعبأة بغاز الكلور - استمرت في تلمس والتمازج وكفر زيتا وإدلب، وفي أماكن أخرى. ومرة أخرى، قتل مدنيون أو شوهوا. وتوصلت بعثة تقصي الحقائق التي شكلها المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في وقت لاحق إلى أن مادة كيميائية سامة، هي غاز الكلور، قد استخدمت على نحو منهجي وبصورة متكررة كسلاح في القرى الواقعة في شمال سورية. ولا تزال عدة تحقيقات لبعثة تقصي الحقائق جارية.

واتخذ مجلس الأمن، في آب/أغسطس، قراراً هاماً هو القرار ٢٢٣٥ (٢٠١٥) بإنشاء آلية التحقيق المشتركة المكلفة بتحديد الأفراد أو الكيانات أو الجماعات أو الحكومات التي ترتكب أو تنظم أو ترعى أو تشارك في استخدام المواد الكيميائية كأسلحة في سورية. وشاركت ليتوانيا في تقديم مشروع ذلك القرار وصوتت مؤيدة له، حيث أنه يوفر طريقاً واضحاً لتحديد المسؤولين عن ذلك، ويرسل رسالة واضحة مفادها أنه لن يتم التغاضي عن هذه الجرائم. وتتطلع، في ذلك الصدد، إلى تلقي التقرير الأول المقدم من آلية التحقيق المشتركة. وفي الوقت نفسه، ولئن كان إسناد المسؤولية خطوة هامة، فإنه لا يمكن أن يكون الخطوة الأخيرة إذ لا بد من تقديم مرتكبي هذه الأعمال الشنيعة للعدالة.

وتواصل ليتوانيا التشديد على الحاجة إلى التصدي للتحديات الناجمة عن الذخائر الكيميائية التي يتم إغراقها في البحر. ففي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، اتخذت الجمعية العامة القرار ٦٨/٢٠٨، الذي تم التفاوض بشأنه

الدعم الضرر بسوريا والشرق الأوسط فحسب، بل يجيرأها الأوروبين أيضا.وهو يستخدم تلك التلفيقات والمغالطات لمجرد أسباب ومآرب سياسية تستهدف الحكومة السورية.

وأخيرا، أود القول أنه ينبغي لنا أن ندرك في سوريا وفي اللجنة الأولى أيضا، أن مقر إقامة زعماء تنظيم الدولة الإسلامية ليس في المناطق التي يسيطر عليها التنظيم في سوريا والعراق، وإنما في قلب مدينة أنقرة.وعوضا عن ذلك، يعمل عملاء سريون للتنظيم في سوريا والعراق.وبالتالي فإن خلفاء وزعماء داعش وغيره من الجماعات الإرهابية المتصلة به يقيمون في أنقرة وليس في سوريا أو العراق.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٤٥.